

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 21 جانفي 2025 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة لها، وخاصة الفصل 37 منها وما بعده،

وعلى الأمر عدد 451 لسنة 2024 المؤرخ في 7 أوت 2024 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

وعلى الأمر عدد 465 لسنة 2024 المؤرخ في 25 أوت 2024 المتعلق بتعيين أعضاء بالحكومة.

وعلى القرار المؤرخ في 21 نوفمبر 2014 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضاة بتاريخ 4 نوفمبر 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جانفي 2018 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 25 ديسمبر 2017،

وعلى القرار المؤرخ في 11 جانفي 2019 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 13 ديسمبر 2018،

وعلى القرار المؤرخ في 21 مارس 2023 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 3 مارس 2023.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - تتم المصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 25 أكتوبر 2024 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للأنشطة المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك بكامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 21 جانفي 2025.

وزير الشؤون الاجتماعية

عصام الأحمر

اطلع عليه

رئيس الحكومة

كمال المدوري

ملحق تعديلي عدد 4

للاتفاقية المشتركة القطاعية

للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة

بين الممضين أسفله:

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للبلديين

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضاة بتاريخ 4 نوفمبر 2014 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 نوفمبر 2014 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 97 المؤرخ في 2 ديسمبر 2014.

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 25 ديسمبر 2017 والمصادق عليه بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جانفي 2018 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 10 المؤرخ في 2 فيفري 2018.

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 13 ديسمبر 2018 والمصادق عليه بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 جانفي 2019 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 11 المؤرخ في 5 فيفري 2019.

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 للاتفاقية المشتركة القطاعية للتصرف في النفايات الصلبة والسائلة الممضى بتاريخ 3 مارس 2023 والمصادق عليه بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 مارس 2023 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 31 المؤرخ في 28 مارس 2023.

وعلى محاضر الاتفاق المبرمة بتاريخ 8 نوفمبر 2022 و6 فيفري 2023 و22 جويلية 2024 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

وعلى المحضر التكميلي الممضى من طرف الاتحاد العام التونسي للشغل والمبرم بتاريخ 1 أكتوبر 2024، تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول - تضاف المنح التالية للفصل 38 من الاتفاقية ليصبح كما يلي:

1-38: منحة عيد الفطر: "تسند لكل عامل منحة بمناسبة عيد الفطر ومقدارها 200 دينار".

2-38: منحة عيد الأضحى: "تسند لكل عامل منحة بمناسبة عيد الأضحى ومقدارها 300 دينار".

3-38: منحة العودة المدرسية: "تسند لكل عامل له أطفال متمدرسين بالتعليم الابتدائي أو الثانوي أو العالي منحة جمالية بمناسبة العودة المدرسية ومقدارها 200 دينار".

الفصل 2 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ حال صدوره بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 25 أكتوبر 2024.

عن المنظمات النقابية

لأصحاب العمل

رئيس الاتحاد التونسي

للصناعة

والتجارة والصناعات

التقليدية

سمير ماجول

عن المنظمات النقابية

للعمال

الأمين العام للاتحاد

العام

التونسي للشغل

نورالدين الطوبوي

الكاتب العام لجامعة

البلديين

الطبيب اللواتي

وزارة الشباب والرياضة

بمقتضى أمر عدد 34 لسنة 2025 مؤرخ في 21 جانفي 2025.

تنتهى مهام الأنسة مها الزاوي، مساعد للتعليم العالي، بصفة مكلفة بمأمورية بديوان وزير الشباب والرياضة ابتداء من 22 أكتوبر 2024.